مارك ضو

نائب في مجلس النواب اللبناني

بيروت,بتاريخ 2026/1/19

سؤال موجّه إلى الحكومة و خصوصا وزير المالية بواسطة رئيس مجلس النواب

الموضوع: حول المساواة ما بين قرارات الحكومة بما يتعلق بمطمر الجديدة و تطبيق ذلك على مطمر الكوستا برافا على ساحة مدينة الشويفات.

إنّ مطمر الكوستا برافا يشكّل منذ عام 2016 الموقع الأساسي لطمر قسم كبير من نفايات بيروت و جبل لبنان و الضاحية، وقد أنشئ ضمن نطاق بلدية الشويفات بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء تضمن التزامات مالية وإنمائية واضحة، من بينها تحويل 8 ملايين دولار سنويًا للبلدية، إضافة إلى 50 مليون دولار مشاريع تنموية تستفيد منها القرى المحيطة (عرمون، بشامون، دير قوبل، عين عنوب).

ورغم ذلك، وبحسب المعلومات المتداولة رسميًا، لم تتسلّم بلدية شويفات سوى مستحقات 3 سنوات فقط (2017–2018–2019) على أساس سعر صرف 15,000 ليرة للدولار، فيما توقفت جميع التحويلات المالية منذ ذلك التاريخ، من دون أي توضيح أو تنفيذ لباقي الالتزامات.

خلال هذه الفترة، توسّع المطمر بمرحلتين على مساحة إضافية ضمن نطاق البلدية، وارتفعت القدرة الاستيعابية من 1300 طن يوميًا إلى ما يقارب 2500 طن يوميًا خاصة بعد الإقفال المؤقت لمطمر الجديدة, ما زاد من حجم الأثر البيئي، ومن الانبعاثات والروائح والغازات السامة التي تعاني منها المناطق المجاورة، في ظل غياب أي مشروع مستدام للمعالجة أو أي خطط بديلة كما كان مقرّرًا عند إنشاء المطمر.

وفي المقابل، أصدر مجلس الوزراء يوم الخميس 9 تشرين الأول 2025 مقررات مفصلة تتعلق بمطمر الجديدة – البوشرية – السد، شملت تحديدًا:

1- إنشاء خلية طمر جديدة،
2- وقف استقبال النفايات قبل نهاية 2026 أو عند استنفاد القدرة الاستيعابية،
3- الإقفال النهائي قبل هذا التاريخ،
4- نقل ملكية العقار للبلدية،
5- منح البلدية حق الاستثمار الحصري لسطح المطمر،
6- إنشاء مشاريع للطاقة الشمسية وتوليد الكهرباء من الغاز،

المكتب | الجميزة، شارع غورو - بناية صيفي ٥٢٧ - الطابق الاول، بيروت - لبنان
هاتف | ٠١ ٥٦٠٠١٠، خلوي | ٠٣ ٨٩٤ ٤٢٤
Email | mark@markdaou.com | www.markdaou.com | X @markdaou

مارك ضو

نائب في مجلس النواب اللبناني

7- اعتبار الطاقة المنتجة ملكًا للبلدية،
8- تكليف وزارة المالية بتنفيذ الحوافز المقرّة سابقًا.

تُظهر هذه الوقائع أن المطمرين يشتركان في نقاط أساسية:

إقامة كل منهما على عقارات تملكها البلديات، تحمّل المجتمعات المحيطة للأضرار البيئية والصحية المباشرة، الحاجة إلى إدارة مستدامة للنفايات بدل الطمر، والتزام الحكومة سابقًا بتعويضات وحوافز مالية وإنمائية واضحة.

لكن بعد قرار مجلس الوزراء بتاريخ 2025/10/9 أصبحت المساواة مفقودة بين المواطنين و البلديات في جوار المطمرين :

مطمر الجديدة يحظى اليوم بخطة حكومية واضحة تشمل الإقفال النهائي، مشاريع الطاقة، نقل الملكية، تحديد الحوافز وفرض جدول زمني للتنفيذ، في حين أن مطمر الكوستا برافا—رغم توسعاته المتكررة وارتفاع قدرته الاستيعابية واعتماده كموقع رئيسي للنفايات—لا يزال من دون خطة واضحة للإقفال، ولا توجد مشاريع للطاقة على سطحه، كما أنّ الالتزامات المالية المتفق عليها لم تُنفّذ بشفافية أو استمرارية، رغم أن المطمر بات يقترب من أقصى طاقته الاستيعابية وتزداد معه المخاطر البيئية والصحية, و لم يمنح حق إستثمار السطح لبلدية الشويفات سوى عن المرحلة الأولى و لم تتوسع للمرحلة الثانية و الثالثة, و لا حتى دعم من أجل الإستفادة من إمكانية إنتاج طاقة من الغاز أو ألواح شمسية على سطح المطمر لصالح البلدية.

وانطلاقًا من تشابه الظروف، وحجم الأعباء، وطبيعة الالتزامات الرسمية التي أُقرت سابقًا، يصبح من الضروري الاستيضاح من الحكومة بشأن عدم منح ذات التقديمات لبلدية شويفات كما تم منحه لصالح بلدية البوشرية الجديدة-السد, خصوصًا في ظل مطالبة بلدية الشويفات بالمعاملة بالمثل مع مطمر الجديدة.

لذلك , نسأل الحكومة :

1- متى ستقوم الحكومة بتأكيد وتثبيت حق بلدية الشويفات بإدارة واستثمار سطح مطمر الكوستا برافا في جميع مراحله (الثانية، والثالثة قيد الإنشاء)، استنادًا إلى قرارات مجلس الوزراء ذات الصلة، ومبدأ حق البلدية في إدارة واستثمار أملاكها العمومية، أسوةً بما تم إقراره لصالح بلدية الجديدة—البوشرية—السد، وذلك منعًا لأي اجتهاد أو قرار إداري أحادي يحرم البلدية من هذا الحق؟
2- هل تلتزم الحكومة بتمكين بلدية الشويفات من إنشاء مشاريع طاقة متجددة على سطح مطمر الكوستا برافا، بما في ذلك مشاريع الطاقة الشمسية واستثمار الغاز المنبعث من المطمر لتوليد الكهرباء، وذلك تطبيقًا لقانون الطاقة البديلة الموزعة الذي يجيز للبلديات أو الجهات الخاصة إنتاج طاقة بديلة تصل حتى 10 ميغاوات وبيعها مباشرة إلى المستهلكين أو عبر مؤسسة كهرباء لبنان، كما يجيز للبلدية طرح دفاتر شروط لجذب المستثمرين وفق قانون الشراء العام، وهل لدى الحكومة أي اعتراض أو ملاحظات قانونية أو تنظيمية تعيق حق البلدية في الاستفادة من هذه القوانين أو من المداخيل الناتجة

المكتب | الجميزة، شارع غورو - بناية صيفي ٥٢٧ - الطابق الاول، بيروت - لبنان
هاتف | ٠١ ٥٦٠٠١٠ خلوي | ٠٣ ٨٩٤ ٤٢٤
Email | mark@markdaou.com | www.markdaou.com | X @markdaou

مارك ضو

نائب في مجلس النواب اللبناني

عنها، وفي حال وجودها ما هو السند القانوني الصريح لذلك، وهل ستعمل الحكومة على تسهيل منح التراخيص والاستثمارات اللازمة للبدء بالتنفيذ؟

3- متى ستقوم الحكومة بتسديد المستحقات المتأخرة لصالح بلدية الشويفات بناء على مرسوم عام 2016؟

لذلك، واستنادًا إلى ما تقدّم، نتقدّم بموجب كتابنا الحاضر بطلب إحالة السؤال المفصّل أعلاه إلى دولة رئيس مجلس الوزراء، راجين تزويدنا بالإجابة الخطّية عليه ضمن مهلة أقصاها خمسة عشر يومًا من تاريخ تبلّغهم السؤال، وذلك عملًا بأحكام المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، تحت طائلة ممارسة حقّنا في تحويل السؤال موضوع هذا الكتاب إلى استجواب، وفقًا لأحكام المادة 126 من النظام الداخلي لمجلس النواب.

النائب مارك ضو

المكتب | الجميزة، شارع غورو - بناية صيفي ٥٢٧ - الطابق الاول، بيروت - لبنان
هاتف | ٠١ ٥٦٠٠١٠، خلوي | ٠٣ ٨٩٤ ٤٢٤
Email | mark@markdaou.com | www.markdaou.com | X @markdaou